

## قواعد النقد العقلي عند المحدثين

أ.م.د. بسيم مهدي درويش الجبوري<sup>\*</sup>

أ.د. عمار جاسم محمد العبيدي<sup>\*\*</sup>

### ملخص البحث

استتبنا من خلال البحث عدة مقاييس للنقد العقلي عند المحدثين؛ أبرزها:

- ١ . عرض الحديث على القرآن الكريم، فإن كان مخالفا مخالفة لا يمكن الجمع بينهما، ولا معرفة المتأخر للحكم بنسخ المتقدم حُكْمَ برده.
- ٢ . عرض روايات الحديث الواحد بعضها على البعض الآخر، ليتبين فيه الإدراج، أو الاضطراب، أو القلب، أو التصحيف، أو التحريف، أو الشذوذ، أو النكارة.
- ٣ . عرض السنة بعضها على بعض، فلا يُقْبَلُ حديثاً مخالفا للسنة الصريحة الثابتة.
- ٤ . عرض متن الحديث على الوقائع التاريخية، فإن كان فيه ما يدل على زمن وقوعه وكان مخالفا للمعلوم من الزمن الحقيقي للواقعة حكم برده، أو رد الزيادة في متنه.
- ٥ . ركافة لفظ الحديث وبعد معناه ومخالفته اللغة العربية، فركافة لفظه مما لا يشبهه كلام النبوة وبعد المعنى مما يدل على بطلانه، فقد يُروى بالمعنى فيغير معناه، وهو نظر خالص للمتن.
- ٦ . اشتغال الحديث على أمر منكر أو مستحيل نسبة للبشر، وإن كان لا يستحيل على الله ﷻ ، أو ينكر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويستثنى المعجزات والكرامات الثابتة بالتواتر، لا بالأحاد .

### Abstract

Measures of mental criticism were developed for the hadiths. Most notably:  
١. Presenting the hadith to the Noble Qur'an, and if it is contrary to a contravention, it is not possible to combine them, nor to know the late ruling by copying the preceding one, a judgment is rejected.

<sup>\*</sup> وزارة التربية / المديرية العامة لتربية صلاح الدين .

<sup>\*\*</sup> جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الانسانية .

٢. Presenting the narrations of one hadith to each other, in order to show in it the inclusion, disturbance, heart, correction, distortion, perversion, or negligence.

٣. Presenting the Sunnah to one another, so a hadith contrary to the explicit and fixed Sunnah is not accepted.

٤. Presenting the text of the hadith on the historical facts, and if there is evidence in it indicating the time of its occurrence and it is contrary to what is known from the real time of the incident, a judgment is to be rejected, or the increase in its body is rejected.

٥. Poor expression of the hadith, after its meaning and its contradiction to the Arabic language, its perversion which does not resemble the words of prophet hood and after the meaning, which indicates its invalidity. It may be narrated with the meaning and change its meaning, and it is a pure consideration of the body.

٦. The hadith includes an issue that is repugnant or impossible in relation to humans, even if it is not impossible for God, or it is denied by the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, with the exception of miracles and miracles that are fixed by frequency, not by the ones.

### المقدمة

الحمد لله الذي مَنَّ على النَّاسِ بِإِنزَالِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى قَلْبِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وجعله نورا يهتدى به، فقال ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ (١٧٤)، وتكفل بحفظه في الصدور والسطور إلى يوم الدين، وجعل من تتمة حفظه حفظ سنة سيد المرسلين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي أوكّل الله ﷻ إليه تبيان ما أَرَادَهُ مِنَ التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ، فقال: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (النحل: ٤٤)، فبينه النبي ﷺ بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب واضح مبين، ورضي الله تعالى عن الصحابة الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي الكريم ﷺ فوعوها، ونقلوها للمسلمين كما سمعوها خالصة من التحريف والتبديل، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، الذين نقلوا السنة المطهرة جيلا عن جيل، ووضعوا لسلامة نقلها وروايتها قواعد دقيقة لتخليصها من تحريف المبطلين، وعن العلماء الذين تلقوها فهذبوها وجمعوها في مصنفات مستقلة.

سبب الكتابة في الموضوع: التطبيق العملي لقواعد علم الحديث النظرية في قبول الأحاديث وردّها، ومعرفة قواعد ومقاييس المحدثين العقلية، وتدريب الباحثين على نقد متن الحديث من خلال التعارض والمخالفة العقلية، فضلاً عن معرفة التقوّد والضعف في سنده.

أما أهمية الموضوع: فهي سبر قواعد المحدثين، والتأصيل لما وضعوه من القواعد والمقاييس في قبول الأحاديث وردّها مما خالف فيه الكتاب الكريم، والسنة المتواترة، والصحيحة المشهورة، والمستفيضة، والوقائع التاريخية، وفصاحة اللغة العربية.

أما خطة البحث: فتتألف من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة لأبرز النتائج التي توصلنا إليها، فثبت المصادر والمراجع.

فالمبحث الأول: النقد العقلي دوافعه ونشأته، والمبحث الثاني: مقاييس النقد عند المحدثين.

أما الصعوبات: فهي كثيرة، ولا يخلو عمل منها إلا ما يسره الله تعالى، قال النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ سَهْلًا إِذَا شِئْتَ)<sup>(١)</sup>، وما كان خطأً أو زلل فمنا ومن الشيطان، وأرجع وأتوب عنه، وما كان توفيقاً وصواباً فمن الله تعالى وحده وهو حسبي ونعم الوكيل، وأسأله تعالى القبول والبركة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم.

### المبحث الأول: النقد العقلي دوافعه ونشأته

اتهم بعض الناس المحدثين بأنهم حصروا عنايتهم في معرفة رواية الحديث، والبحث عن تاريخهم، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء الرواة صحيحاً في نفسه، أو غير صحيح، معقولاً، أو غير معقول، قال الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (ولا يُستدل على أكثرِ صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاصّ القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على الصدق والكذب فيه بأن يُحدّث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبتُّ وأكثرُ دلالاتٍ بالصدق منه)<sup>(٢)</sup>.

وقال المعلمي: (فترى المتقدمين منهم وهم الذين وضعوا هذه القواعد قد حصروا عنايتهم في معرفة رواية الحديث والبحث على قدر الوسع في تاريخهم، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء

الرواة صحيحاً في نفسه أو غير صحيح، معقولاً أو غير معقول، إذ وقفوا بعلمهم عند ما يتصل بالسند فحسب، أما المعنى فلا يعنيه من أمره شيء).<sup>(٣)</sup>

ولا يشك عاقل في وجود النبي ﷺ من الناحية التاريخية، وإنه عاش على هذه الأرض، ومن طبائع البشر الأكل والشرب والنوم وما إلى ذلك، فإن ورد في الحديث أنه ﷺ كان يأكل بيمينه، ويشرب بثلاثة أنفاس، ويدعو عند نومه وعند استيقاظه، فذلك ممكن عقلاً، وضده جائز فيمكن لرجل أن يأكل بيمينه أو شماله، وأن يشرب بنفس واحد أو نفسين أو ثلاثة من الناحية العقلية، فيمكن أن يكون الشيء وضده، ولا يستطيع العقل أن يحكم لجانب على آخر، فيرجح صدق الخبر عند ذلك، ففي هذه الحالات لا يحكم العقل، بل صدق المخبر، فاذا نظرنا إلى دواوين السنة نجد جزءاً كبيراً منها يدخل في هذا النطاق، فمن هنا يبدو أن ادعاء المعتضدين بأن المحدثين أهملوا العقل ادعاء في غير محله، ولكن العقل حكم بنفسه بأن هذه القضايا خارجة عن دائرة حكمه!، ولم يقفوا على الأسانيد فحسب، فأصدروا أحكامهم على الأحاديث، ونظروا إلى المتن ليحكموا بيطلائها، على الرغم من نظافة أسانيدها، ومن ذلك:

أولاً: محمد بن علي بن الوليد السلمي البصري، روى عن العدني بن محمد بن أبي عمر، عن محمد بن عبد الأعلى، وروى عنه الطبراني، وابن عدي، روى أبو بكر البيهقي حديث الضب من طريقه بإسناد نظيف، ثم قال البيهقي: الحمل فيه على السلمي هذا<sup>(٤)</sup>، صدق والله البيهقي، فإنه خبر باطل، وروى عنه الإسماعيلي في معجمه وقال: بصري منكر الحديث.<sup>(٥)</sup>

ثانياً: أبو بكر محمد بن علي بن الحسن الشرايبي، شيخ بغداد، روى عن محمد بن عبد السمرقندي، ويوسف القاضي، وروى عنه تمام الرازي، وحفيده علي بن أحمد بن محمد، وعبد الرحمن بن عمر النحاس، قال الخطيب: أحاديثه مستقيمة، وقال أبو الفتح ابن مسرور: فيه بعض اللين، قال الذهبي: بل ليس بثقة، وضع على سند صحيح: (أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّوَّاعُونَ وَالصَّبَاغُونَ)<sup>(٦)</sup>، وهذا موضوع، والحمل فيه على الشرايبي، وللمتن إسناد آخر ضعيف، مات بعد الخمسين وثلاثمائة.<sup>(٧)</sup>

ثالثاً: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبُخَارِيِّ الْوَاعِظُ، رَوَى عَنْ حَاشِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِإِسْنَادِ نَظِيفٍ مَرْتُوعٍ: (قِيَامُ اللَّيْلِ فَرَضٌ عَلَى حَامِلِ الْقُرْآنِ)، قَالَ الْذَّهَبِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، فَكَذَّاءٌ فَلْيَكُنْ الْكَذِبُ!.<sup>(٨)</sup>

لذلك قال ابن كثير: (صحة الإسناد لا يلزم منها صحة الحديث، قال: والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذاً أو معللاً).<sup>(٩)</sup> ومن الشروط الأساسية للحديث الصحيح أن لا يكون شاذاً، والشاذ: (هو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره).<sup>(١٠)</sup> ولا تعرف المخالفة من الموافقة إلا بمقارنة المتن، ومعانيها، وبدل هذا على أن المحدث لا يستطيع أن يحكم على حديث بالصحة قبل أن يطمئن إلى عدم شذوذ متنه، الأمر الذي يفرض عليه النظر في المتن أيضاً.

قال المعلمي: (ولكن هل راعوا العقل في قبول الحديث وتصحيحه؟، أقول: نعم، راعوا ذلك في أربعة مواطن: عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواية، وعند الحكم على الأحاديث... فلا تكاد تجد حديثاً بين البطلان إلا وجدت في سنده واحداً أو اثنين أو جماعة قد جرحهم الأئمة، والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر، ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعد: منكر، أو باطل، وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء، وكتب العلل والموضوعات، والمتثبتون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثاً حديثاً، فأما تصحيح الأحاديث فهم به أعنى وأشد احتياطاً... وقد عرف الأئمة الذين صححوا الأحاديث أن منها أحاديث تثقل على بعض المتكلمين ونحوهم، ولكنهم وجدوها موافقة للعقل المعتد به في الدين، مستكملة شرائط الصحة الأخرى، وفوق ذلك وجدوا في القرآن آيات كثيرة توافقها، أو تلاقبها، أو هي من قبيلها، قد ثقلت هي أيضاً على المتكلمين، وقد علموا أن النبي ﷺ كان يدين بالقرآن ويقتدي به، فمن المعقول جداً أن يجيء في كلامه نحو ما في القرآن من تلك الآيات).<sup>(١١)</sup>

أمّا عند السماع فبواب الخطيب البغدادي: (باب في وجوب أطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث).<sup>(١٢)</sup> وأمّا مراعاتهم للعقل عند التحديث، فإنه لا يجيز المحدثون برواية حديث ضعيف فضلاً عن الموضوع إلا ببيان ضعفه، قال ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ): (تُعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء عُلِمَ أنه مغشوشٌ، ويعلم جنس الجواهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة عُلِمَ أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً

يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه، وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم<sup>(١٣)</sup>، وليس هذا إلا تحكيم العقل في محله.

قال الخطيب البغدادي: (والأخبار كلها على ثلاثة أضرب؛ فضرِبٌ منها يُعلم صحته، وضرِبٌ منها يُعلم فساده، وضرِبٌ منها لا سبيلَ إلى العلمِ بكونه على واحدٍ من الأمرين دون الآخر؛ أما الضربُ الأولُ: وهو ما يُعلم صحته، فالطريقُ إلى معرفته إن لم يتواتر حتى يقع العلمُ الضروريُّ به أن يكون مما تدلُّ العقولُ على موجبِهِ ... وقد يستدلُّ أيضاً على صحته بأن يكون خبراً عن أمرٍ اقتضاه نصُّ القرآن أو السنة المتواترة، أو اجتمعت الأمة على تصديقه، أو تلقته الكافة بالقبول، وعملت بموجبه لأجله، وأما الضربُ الثاني: وهو ما يُعلم فساده فالطريقُ إلى معرفته أن يكون مما تدفعُ العقولُ صحته بموضوعها، والأدلة المنصوصة فيها ... أو يكون مما يدفعه نصُّ القرآن، أو السنة المتواترة، أو اجتمعت الأمة على رده، أو يكون خبراً عن أمرٍ من أمور الدين يلزمُ المكلفين علمه وقطع العذر فيه، فإذا وردَ وروداً لا يوجبُ العلمَ من حيثِ الضرورة أو الدليلُ علمَ بطلانه).<sup>(١٤)</sup>

**النقد: لغة:** النقدُ والتنقيدُ: تمييزُ الدراهم وإخراجُ الزيفِ منها، وقد نقدها ينفذها نقداً، وانتقدَها وتنقدها ونقدَها إياها نقداً: أعطاه فانقدها أي قبضها، والنقدُ تمييزُ الدراهم وإعطائها وإنساناً، وأخذها الانتقادُ، والنقدُ مصدرٌ نقدهُ دراهمه. ونقدته الدراهمَ ونقدتُ له الدراهمَ أي أعطيته فانقدها أي قبضها، ونقدتُ الدراهمَ وانتقدتها إذا أخرجتَ منها الزيفَ، والدَّهرمُ نقدٌ أي وازنٌ جيدٌ، وناقدتُ فلاناً إذا ناقشته في الأمر.<sup>(١٥)</sup>

**ثانياً: اصطلاحاً:** النقد عند المحدثين: هو تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، والحكم على الرواية توثيقاً وتخريجاً.<sup>(١٦)</sup>

قال المعلمي: (هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم بألفاظ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ، وهذا العلم من فروع علم رجال الأحاديث، ولم يذكره أحد من أصحاب الموضوعات، مع أنه فرع عظيم، والكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، وجوز ذلك تورعاً وصوناً للشرعية لا طعناً في الناس، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في

الرواة، والتنقيب في أمر الدين أولى من التنقيب في الحقوق والأموال، فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك).<sup>(١٧)</sup>

أما دوافع النقد فلم يكن النقد في الحديث مجرداً لإشباع رغبة علمية جامحة، بل كانت الدوافع إليه أعمق وأدق، وأنزل الله ﷻ في كتابه لنبيه ﷺ لتبيينه، فقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (النحل: ٤٤)، فلبث ﷺ ثلاثاً وعشرين سنة يفرض الفرائض، ويبين السنن، ويحرم الحرام، ويحل الحلال، وأصبحت معرفة ديننا، وهو عصمة أمرنا، وسبيل نجاحنا في دنيانا وآخرتنا موقوفة على معرفة سنته الصحيحة من آثاره، والعمل به ولا يتأتى ذلك إلا بالفحص عن النقلة، والبحث عن أحوالهم ليؤخذ بكلام الصادقين ويعمل به، ويرمى بكلام الكاذبين ويدفن، أو يروى فيبين ويشهر به فشمس العلماء سواعدهم واحتملوا في سبيل الحديث عناء ومشقة، وهم راضون ليميزوا الخبيث من الطيب، ولو كان الأمر لإشباع رغبة علمية مجردة ما كابدوا كل هذه المشاق.

**نشأة النقد:** بدأ البحث والتنقيب في أحاديث رسول الله ﷺ في حياته، وما كان الأمر يعدو في حينه سؤال النبي ﷺ، وهذا الاستفسار كان على نطاق ضيق جداً؛ إذ الصحابة رضوا ما كانوا يكذبون، بل كان غاية البحث في ذلك الوقت التدقيق، والتوثيق للطمأنينة القلبية، ولهم في ذلك أسوة في سيرة نبي الله إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَكُنَ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ (البقرة: ٢٦٠)، ومحال أن يكون إبراهيم عليه السلام قد شك في قدرة الله ﷻ، وكذا كان تدقيق الصحابة رضوا في حياته ﷺ لمزيد من الاطمئنان القلبي، وهناك أمثلة كثيرة على توثق الصحابة رضوا من النبي ﷺ مدفوعين بهذه الغاية، نأخذ منها مثالين:

الأول: عن جابر بن عبد الله رضوا، مرفوعاً، وفيه: (وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُذْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَكَتَحَلَّتْ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ، بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرَّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِذِي صَنَعْتُ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: صَدَقْتَ صَدَقْتُ).<sup>(١٨)</sup>

والثاني: روى عَنْ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: (كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نُوبَيْتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَنْتُمْ هُوَ؟، فَفَرَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟، قَالَتْ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟، قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ).<sup>(١٩)</sup>

### المبحث الثاني: مقاييس النقد عند الحديثين

من الثابت أن بعض الصحابة رضي الله عنهم كتبوا شيئاً من السنة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد موته؛ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (اَكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ)<sup>(٢٠)</sup>، وقال أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: (مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ)<sup>(٢١)</sup>، وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه: (كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنهَيْتَنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَوْمَأَ بِإصْبَعِهِ إِلَيَّ فِيهِ، وَقَالَ: اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ).<sup>(٢٢)</sup>

فبدأ التدوين مبكراً من الصحابة رضي الله عنهم فكان بعضهم يستعين بالكتابة على الحفظ، وبعضهم كان يكتبون بذاكرته القوية على التدوين، فدوّنوا الحديث وسجلوه في عصر الصحابة، وأوائل التابعين في كراريس صغيرة، أطلق على الواحد منها اسم: صحيفة، أو جزء.<sup>(٢٣)</sup>

ثم انتشر العلم بين الناس واحتاج مع كثرته وانتشاره وخوف ضياعه إلى تدوينه وحفظه وهذه كانت مهمة الحديثين من أصحاب التصانيف، ولا شك أنه كان لهؤلاء السابقين مقاييس عامة يلزم بها الجميع ويقفون عندها، ومقاييس خاصة بكل محدث حسب نظرتهم إلى الأحاديث واجتهاده ومقدار علمه وفقهه، والمقاييس العامة التي تحكم الجميع هي تلك التي أرساها الصحابة رضي الله عنهم قبلهم فمنهم من أخذوا العلم، وعلى يديهم تربوا، ونشأوا فلم يكونوا يقبلون حديثاً يخالف كتاب الله تعالى، ولا يناقض ما اشتهر

من سنة النبي ﷺ، أو ما علم من الدين بالضرورة، فكانت هذه القواعد بدهية لديهم، لا تحتاج إلى أعمال فكر في استنباطها وتفكيدها.

والنبي ﷺ لا يمكن أن يأتي بما يناقض القرآن الكريم أو يخالفه صراحة، كما لا يناقض أحكامه التي بينها لعامة المسلمين ما لم يكن نسخاً<sup>(٢٤)</sup>، فكانت حاجة المحدثين الأوائل إلى استعمال تلك المقاييس قليلة نادرة، ولقلة استعمالها توحى بأنها لم تكن موجودة في أذهانهم، لكن بداية حركة وضع الأحاديث واختلافها، وما صاحبها من الكذب والافتراء من تناقض وتضارب وعدم اتساق جعلهم بحاجة لاستعمال هذه المقاييس في الفترة المتأخرة نسبياً، وعرض ما يجدونه من روايات عليها، حتى لا ينسبون للنبي ﷺ ما ليس بحق، ولما كانت الأحاديث المخالفة والمضطربة والموضوعة غير صادرة عنه ﷺ فإن البحث عن مخرجها لا يُعرف من متن الحديث فحسب، بل تتبع أسماء رواة سند الحديث، فبمعرفة اسم الراوي الكذاب يُحكم على حديثه بالوضع، وسحب ذلك الحكم على مروياته ما دامت مخالفة للقرآن والسنة، أو ما عرف من أحكام الدين، والمحدثون هنا لهم منهج موضوعي، فهم لا يحكمون بالوضع على كل أحاديث راو كذاب يضع الحديث، فقد يكون ذلك الكذاب صادقاً في رواية ما بعينها، وفي هذا رد الحق؛ لذا نجدهم يقولون: قد يصدق الكاذب، وقد يهمل الصادق، وهم يستشهدون أحياناً بأحاديث في أسانيد ضعفاء، لكنهم غير متهمين بالوضع عند ثبوت أصل الحديث من غير تلك الطريق، وهذا يعني أنهم نظروا لمتن الحديث كما نظروا إلى سنده فقبول ذلك المتن بذلك الإسناد على ما فيه من ضعف يدل دلالة واضحة على عمق نظرهم في نقد الحديث، والإسناد الضعيف لا يمنعهم من قبول المتن المعروف من غير تلك الطريق، فقبلوا رواية الضعفاء في المتابعات والشواهد، لا التأصيل، فما كانوا ليثبتوا أصلاً بحديث في إسناده وضاع دجال.

وأصحاب التصانيف من المحدثين كانت لهم مقاييس نقدية عند كتابة تصانيفهم، تشمل السند والمتن، لكن اختلاف هدفه من التصنيف يجعله يستخدم تلك المقاييس، أو بعضها، فإن كان الغرض حفظ وتدوين ما يروى عن النبي ﷺ بسنده إلى المصنف فإنه في هذه الحال يرى نفسه غير مطالب بنقد ما يرويه، بل يسجله كما هو؛ لأن هدفه التدوين والحفظ خشية الضياع، لا النقد والتمحيص، أمّا إن كان هدفه من تصنيفه ذكر الصحيح من الحديث وما قاربه، دون الموضوع والمنكر فهذا الصنف من

المحدثين هو الذي يحتاج إلى نقد ما بين يديه من أحاديث؛ ليكتب الصحيح منها، ويستبعد الضعيف والموضوع، ولا شك أن من أراد الاقتصار في كتابه على الصحيح دون الضعيف وما دونه أن تكون له مقاييس نقدية شاملة للسند والمتن، ولا يعني هذا أن ذلك المحدث لا يمكن مخالفته فيما وصل إليه من نتائج فيمكن الاستدراك عليه سواء بتصحيح ما ضعفه، أو تضعيف ما صححه، واستخدام أي مقياس قاطع لقوة إدراك المحدث الناقد مدى فهمه، وإحاطته بالنصوص الشرعية المختلفة في المسألة المتنازع فيها.

فإذا علمنا هذا فلا نستغرب إذا قرأنا أن البخاري اختار أحاديث صحيحه من بين ستمائة ألف حديث<sup>(٢٥)</sup>، وعالم أمامه هذا الحشد الضخم من المادة العلمية لا شك أن لديه مقاييس كثيرة وعميقة، وقوية في نفس الوقت لتمكنه أن يصطفي هذه الخلاصة الصحيحة من تلك الكثرة الكاثرة، ومقاييسه ليست للإسناد فحسب، فهي تشمل الإسناد والمتن معاً، ذلك أنه خرج لعدد من الرواة المجروحين مع علمه بجرحهم<sup>(٢٦)</sup>، وفي هذا دليل على نظرته العميقة للنصوص الحديثية التي بين يديه، واهتمامه بمتون الأحاديث الذي لا يقل عن اهتمامه بأسانيدها، لكنه في الحقيقة لم يصرح بقواعده تلك، ولا أشار إليها، وهذا لا يعني أنه لم تكن لديه مقاييس.

وستنكلم عن أبرز القواعد التي كانت تحكم عمل المحدثين، من خلال النصوص القليلة التي استخرجت من ثنايا كلامهم في كتبهم وتصانيفهم، وعلى النحو الآتي:

**القاعدة الأولى: عرض الحديث على القرآن الكريم:** من المقاييس التي استخدمها المحدثون لنقد الحديث النظر في متنه، فإن كان مخالفاً لكتاب الله تعالى، مخالفة لا يمكن معها الجمع بينهما، ولا معرفة المتأخر للحكم بنسخ المتقدم رد الحديث، وحكم عليه بالضعف، أو النكارة، أو الوضع، قال الشوكاني تعليقا على حديث موضوع روي عن النبي ﷺ: **(إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ وَافَقَ فَاَقْبَلُوا، وَإِنْ خَلَفَ فَرُدُّوهُ)**<sup>(٢٧)</sup>: (على أن في هذا الحديث الموضوع نفسه ما يدل على رده؛ لأننا إذا عرضناه على كتاب الله ﷻ خالفه، ففي كتاب الله ﷻ: **(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)** (الحشر: ٧)، ونحو هذا من الآيات).<sup>(٢٨)</sup>

ولعلمهم فهموا من عرض الحديث على القرآن الكريم أنّ ما أتت به الأحاديث، ولم يجوده في القرآن الكريم حكم عليه بالرد لكن الحديث لا يفهم منه هذا، فهو يقرر قبول ما وافق القرآن الكريم، ورد ما خالفه، فالحديث الذي يخالف القرآن الكريم لا يمكن قبوله، ولا الحكم بصحته، وهذا لا يعني تصحيح هذا الحديث الذي حكموا عليه بالوضع، وإنما يعني أنّ معناه صحيح، سواء صح سنده أم لم يصح، وهذه نماذج من الأحاديث التي رُدت لأخذهم بهذه القاعدة:

الأول: قال ابن الجوزي: أنبأنا يحيى بن عليّ المدبّر، قال: أنبأنا أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت، قال: أنبأنا القاضي أبو العلاء الواسطي، قال: حدّثنا الحسين بن عليّ بن محمد الحنفي، قال: حدّثنا أبو طالب عمّر بن الربيع الزاهد، قال: حدّثنا عمّر بن أيوب الكعبي، قال: حدّثني محمد بن يحيى الزهري، أبوغزنة، قال: حدّثني عبد الوهاب بن موسى، قال: حدّثني مالك بن أنس، عن أبي الرناد، عن هشام بن عروة، عن عائشة قالت: (حجّ بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع فمرّ بي على عقبة الحجون وهو باك حزين مغتم، فبكيت لبكاء رسول الله ﷺ، ثمّ إنه نزل فقال: يا حمير استنسيكي فاستندت إلى جنب البعير فمكّ عني طويلاً ثمّ إنه عاد إلي وهو فرح مبسّم، فقلت له بأبي أنت وأمي يا رسول الله نزلت من عندي وأنت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك، ثمّ إنك عدت إلي وأنت فرح مبسّم فعمّ ذا يا رسول الله؟، فقال: ذهب لبقبر أتى أمانة فسألت الله أن يحييها فأحيها فأمنت بي وردّها الله ﷻ). (٢٩)

قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع بلا شكّ والذي وضعه قليل الفهم عديم العلم إذ لو كان له علم لعلم أن من مات كافراً لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة لا بل لو آمن عند المعينة لم ينتفع، ويكفي في ردّ هذا الحديث قوله تعالى: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ (البقرة: ٢١٧)، وقوله في الصحيح: (استأذنت ربّي أن أستغفر لأبي فلم يأذن لي) (٣٠)، ومحمد بن زياد هو النقاش، وليس بثقة، وأحمد بن يحيى، ومحمد بن يحيى مجهولان، وقد كان أقوام يضعون أحاديث ويدسونها في كتب المغفلين فيروبوها أولئك، قال شيخنا أبو الفضل بن ناصر: هذا حديث موضوع؛ وأم رسول الله ﷺ ماتت بالأبواء بين مكة والمدينة ودفنت هناك وليست بالحجون). (٣١)

الثاني: قال النسائي: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ سَعْدِ الدُّشْتُكِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ وَلَدُ زَنَّا وَلَا شَيْءٌ مِنْ نَسْلِهِ إِلَى سَبْعَةِ أَبْنَاءِ الْجَنَّةِ). (٣٢)

ورواه مرة أخرى بلفظ: قال أبو داود: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ)، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (لَأَنْ أُمَّتَعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زَنِيَّةٍ). (٣٣)

وهذا الحديث أخطأ فيه أبو هريرة ﷺ؛ قال البيهقي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَفِيْقٍ: ثنا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: (بَلَغَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَأَنْ أُمَّتَعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزَّانَا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رَجِمَ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَاءَ سَمْعًا فَأَسَاءَ إِجَابَةً، لَأَنْ أُمَّتَعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزَّانَا، إِنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَلَا أَقْحَمَ الْعَبْتَةَ. وَمَا أَحْرَاكَ مَا الْعَبْتَةُ. فَكَرِهْتِ﴾ (البلد: ١١-١٣)، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا عِنْدَنَا مَا نُعْتِقُ، إِلَّا أَنْ أَحَدَنَا لَهُ الْجَارِيَةُ السُّودَاءُ تَخْدُمُهُ، وَتَسْعَى عَلَيْهِ فَلَوْ أَمْرَتَاهُنَّ فَرَزَيْنَ فَجُنُنَ بِأَوْلَادٍ فَأَعْتَقْتَاهُم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنْ أُمَّتَعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمَرَ بِالزَّانَا، ثُمَّ أُعْتِقَ الْوَلَدَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، فَلَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا، إِنَّمَا كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ يَغْذِرُنِي مِنْ فُلَانٍ؟، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ مَعَ مَا بِهِ وَلَدُ الزَّانَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤)، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، فَلَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِدَارِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ مَاتَ، وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ، وَاللَّهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦). (٣٤)

قال ابن جوزي: (ثُمَّ أَي دَنَّبَ لَوْلَا الرِّثَا حَتَّى يَمْنَعُهُ مِنْ دُخُولِ الجَنَّةِ، فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَخَالَفُ الْأُصُولَ، وَأَعْظَمُ مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤)).<sup>(٣٥)</sup>

القاعدة الثانية: عرض روايات الحديث الواحد بعضها على البعض الآخر: من قواعد المحدثين في نقدهم لمتون السنة عرض الروايات المختلفة الواردة في حديث ما بعضها على بعض، ومن هذا العرض يتبين للناقد أموراً لم يكن يعرفها لو لم يستعرض تلك الروايات، فيعرف الإدراج من غير كلام النبي ﷺ، سواء كان صحابياً، أو غيره من الرواة، كما قد يتبين أن فيه اضطراباً يمنع من ترجيح رواية على أخرى، أو قلباً، أو تصحيفاً، أو تحريفاً.

وسنأتي على بيان كل مظهر منها، وعلى النحو الآتي:

أ. الإدراج: المدرج اسم مفعول من أدرجه، والإدراج: لَفُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ، وَدَرَجَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ يَدْرُجُهُ دَرَجًا، وَأَدْرَجَهُ: طَوَّاهُ وَأَدْخَلَهُ، وَأَدْرَجَ الْكِتَابَ فِي الْكِتَابِ: أَدْخَلَهُ وَجَعَلَهُ فِي دَرَجِهِ أَي فِي طَبَقِهِ، وَأَدْرَجَ الْمَيْتَ فِي الْكَفَنِ وَالْقَبْرِ: أَدْخَلَهُ.<sup>(٣٦)</sup>

واصطلاحاً: هو أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويه كذلك.<sup>(٣٧)</sup>

ومثاله: قال الخطيب البغدادي: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَا دَعَلَجُ بْنُ أَحْمَدَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ -هُوَ الرَّعْفَرَانِيُّ-: نَا أَبُو قَطَنِ: نَا شُعْبَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (أَسْبِغُوا الوُضُوءَ وَيَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).

قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْبَرْقَانِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ عَمَرَ الْحَافِظِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيَّ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: نَا شَبَابَةَ: نَا شُعْبَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَسْبِغُوا الوُضُوءَ وَيَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).<sup>(٣٨)</sup>

وقال الخطيب البغدادي: (وَهُمَّ أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْعِي، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارِ الْفَزَارِيِّ فِي رَوَايَتِهِمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَن شُعْبَةَ عَلَى مَا سَفَّاهُ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: (أَسْبِغُوا الوُضُوءَ)، كَلَامُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَوْلُهُ: (وَيَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)، كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ).<sup>(٣٩)</sup>

والصحيح ما رواه البخاري، فقال: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: (سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ، قَالَ: أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه قَالَ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).<sup>(٤٠)</sup>

ب. الاضطراب: لغة: اضطرَبَ الحَبْلَ بَيْنَ القَوْمِ إِذَا اخْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُمْ، واضطرب أمره: اختلف، وحديث مُضْطَرَبُ السَّنَدِ، وأمر مُضْطَرَبٌ، والاضطرابُ: الحركةُ، واضطربَ البرقُ فِي السَّحَابِ: تحركَ، وهو اسم فاعل من اضطربَ، من الاضطراب بمعنى الحركة والاختلاف، واضطرب الموج: ضرب بعضه بعضاً، والمضطرب من باب الإسناد المجازي؛ لأنَّ الاضطراب واقع فيه لا منه، إذ أنه اسم مكان، فيظهر فيه اضطراب الراوي، أو الرواة فهو على الحقيقة مضطرب، ولو سمي كذلك لكان أظهر في المعنى الاصطلاحي.<sup>(٤١)</sup>

واصطلاحاً: هو الذي يروى على أوجه مختلفة متقاربة، فإن رجحت إحدى الروايتين بحفظ راويها، أو كثرة صحبته المروي عنه، أو غير ذلك، فالحكم للراجحة، ولا يكون مضطرباً، والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط؛ ويقع في الإسناد تارة وفي المتن أخرى وفيهما من راو أو جماعة.<sup>(٤٢)</sup>

ومثاله في الإسناد: قال عبدالرزاق الصنعاني: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (شَيْبَتِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا: سُورَةُ الْوَاقِعَةِ، وَسُورَةُ الْقِيَامَةِ، وَالْمُرْسَلَاتِ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَ سُورَةَ هُودٍ).<sup>(٤٣)</sup>

قال الترمذي: (فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا أَيُّهُمَا أَصَحُّ فَقَالَ: دَعْنِي أَنْظُرَ فِيهِ، وَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ).<sup>(٤٤)</sup>  
قال السيوطي: (قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: هَذَا مُضْطَرَبٌ فَإِنَّهُ لَمْ يُرَوْ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ عَلَى نَحْوِ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مُرْسَلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مَوْصُولًا، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرَوَاتُهُ تَقَاتٌ لَا يُمَكِّنُ تَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالْجَمْعُ مُتَعَدِّرٌ).<sup>(٤٥)</sup>

ومثاله في المتن: قال السيوطي: (حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: (سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ: إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ)<sup>(٤٦)</sup>، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ هَكَذَا مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

عَنْ فَاطِمَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِإِسْنَادٍ: (لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ) (٤٧)، قَالَ فَهَذَا اضْطِرَابٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ). (٤٨)

ج. القلب: لغة: المقلوب، قُلِبَ قَلْبًا، وَأَقْلَبَ الْقَوْمُ: أَصَابَ إِبْلَهُمُ الْقَلَابُ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: قَلْبٌ، وَقَلْبٌ، وَقَلْبٌ، وَالْجَمْعُ أَقْلَابٌ وَقُلُوبٌ وَقَلْبَةٌ، وَقَلْبْتُ الشَّيْءَ فَاثْقَلْتُ بِهِ، وَقَلْبْتُ بِيَدِي تَقْلِيْبًا، وَكَلَامٌ مَقْلُوبٌ، وَقَدْ قَلْبْتُهُ فَاثْقَلْتُ بِهِ، وَقَلْبْتُهُ فَثَقَلْتُ بِهِ، وَالْقَلْبُ صَرْفُكَ إِنْسَانًا، تَقْلِبُهُ عَنْ وَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُهُ، وَقَلْبُ الْأُمُورِ: بَحْثُهَا، وَنَظَرٌ فِي عَوَاقِبِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَلِّبُوا الْأُمُورَ﴾ (التوبة: ٤٨). (٤٩)

وإصطلاحاً: (إبدال من يعرف برواية غيره، فيدخل فيه إبدال راو، أو أكثر حتى الإسناد كله). (٥٠) فيظهر قلب في متن الحديث وإخلال بنصه الذي يتكلم به النبي ﷺ وهذا القلب ناشئ من عدم ضبط الرواة لذلك المتن فقدم وآخر في ألفاظه مما غير المعنى المراد، ومثاله:

قال مسلم: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ: زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). (٥١)

وصوابه ما رواه البخاري، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبْتُهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). (٥٢)

قال ابن حجر: (وَهُوَ مَقْلُوبٌ، أَوْ الصَّوَابُ الْأَوَّلُ وَهُوَ وَجْهُ الْكَلَامِ لِأَنَّ السُّنَّةَ الْمَعْهُودَةَ فِي الصَّدَقَةِ إِعْطَاؤُهَا بِالْيَمِينِ، وَقَدْ تَرَجَّمَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي الزَّكَاةِ بَابُ الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ، قَالَ: وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْوَهْمُ فِيهِ مِمَّنْ دُونَ مُسْلِمٍ ... وَكَانَ أَبُو حَامِدٍ -ابن الشَّرْقِيِّ- لَمَّا رَأَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَدْ تَابَعَ زُهَيْرًا تَرَجَّحَ عِنْدَهُ أَنَّ الْوَهْمَ مِنْ يَحْيَى، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ بِأَنْ يَكُونَ مِنْهُ لَمَّا حَدَّثَ بِهِ هَذَيْنِ خَاصَّةً مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْوَهْمُ مِنْهُمَا تَوَارِدًا عَلَيْهِ).<sup>(٥٣)</sup>

د. التصحيف والتحريف: التصحيف لغة: المصحف لغة: المصحف والصحفي: الذي يروي الخطأ عن قراءة الصحف بأشباه الحروف، وهي مؤلدة، والتصحيف: الخطأ في الصحيفة.<sup>(٥٤)</sup>  
وفي الاصطلاح: المخالفة بتغيير حرف، أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط؛ فهو المصحف.<sup>(٥٥)</sup> ومثاله:

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، يُخْبِرُنِي عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ، قُلْتُ لِابْنِ لَهَيْعَةَ: فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ؟، قَالَ: لَا، فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ).<sup>(٥٦)</sup>

وصوابه ما رواه الإمام أحمد، قال: حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: (اخْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حَجْرَةً).<sup>(٥٧)</sup>  
والتحريف: لغة: حَرَفَ عَنِ الشَّيْءِ يَحْرِفُ حَرْفًا، وَانْحَرَفَ وَتَحَرَّفَ وَاحْرُورَفَ: عَدَلَ، إِذَا مَالَ الْإِنْسَانُ عَنِ شَيْءٍ، وَتَحْرِيفُ الْقَلَمِ: قَطُّهُ مُحَرَّفًا، وَقَلَمٌ مُحَرَّفٌ: عُدِلَ بِأَحَدِ حَرْفَيْهِ عَنِ الْأَخْرِ، وَتَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ: تَغْيِيرُهُ، وَالتَّحْرِيفُ فِي الْقُرْآنِ وَالْكَلِمَةِ: تَغْيِيرُ الْحَرْفِ عَنْ مَعْنَاهُ، وَالْكَلِمَةُ عَنْ مَعْنَاهَا، وَكَانَتْ الْيَهُودُ تُغَيِّرُ مَعَانِيَ التَّوْرَةِ بِالْأَشْبَاهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهَا﴾ (النساء: ٤٦).<sup>(٥٨)</sup>

واصطلاحاً: المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان بالنسبة إلى الشكّل؛ فهو المحرف.<sup>(٥٩)</sup> ومثاله:

قال مسلم: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ-، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: (رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ). (١٠) قال السخاوي: (صفحه غندر، وَقَالَ: فِيهِ أَبِي بِالْإِضَافَةِ، وَأَمَّا هُوَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَأَبُو جَابِرٍ كَانَ قَدْ اسْتَشْهَدَ قَبْلَ ذَلِكَ يَوْمَ أُحُدٍ). (١١)

**القاعدة الثالثة: عرض السنة بعضها على بعض:** من قواعد المحدثين أن لا يقبلوا حديثاً مخالفاً للسنة الصريحة الثابتة عندهم، وإن اختلفوا في مدى الأخذ بهذه القاعدة، وتطبيقها على أفراد الأحاديث، فما هو مقياسهم في جعل هذه السنة مثلاً صريحة ثابتة، ما دام من مقياسهم عرض السنة على السنة، فلعل ما أنكروه أولى مما قبلوه، وكيف نقول بوجود سنة ثابتة صريحة نقيس عليها غيرها، ونحكم على الغير بالضعف والوضع لمخالفته لها، مع إننا لم نثبت لهم هذا المقياس بعد، فكان النبي ﷺ يربي أصحابه، ويعلمهم، ويحدثهم، فيأخذون الأحكام الشرعية، ويتأسون به، سواء كان المتأسي حافظاً لنص حديثه في ذلك، أم لا، وأخذ التابعون أمور دينهم عن الصحابة ﷺ، وبهم يقتدون في عبادتهم، لعلمهم أنهم كانوا يقتدون به ﷺ، سواء سألوهم عن قول النبي ﷺ في ذلك الحكم أو اكتفوا بأن أمره سنة، دون نقل نص عنه ﷺ أنه صلى أو صام هكذا، ونهى وحرّم هذا، وقد ينقل قول النبي ﷺ أو معناه ليحفظه، وينشره، فنقلت سنته ﷺ وأحكام الإسلام الكبرى من جيل إلى جيل، وصاحب هذا النقل الفعلي العملي نقل آخر مكتوب يؤكد ذلك ويوضحه، وليكون أساساً يرجع إليه عند الاختلاف، وهكذا الناس حتى يومنا هذا، يعملون الواجبات والمندوبات ويجتنبون المحرمات والمكروهات، دون حفظ النص الشرعي فيها؛ فالخمر حرام وكثير من الناس لا يحفظون آية أو حديثاً في ذلك، فإن اقترن النص بالتحريم بالعلم بالتحريم فهو الأولى، فإن بلغ الناقد حديثاً يدل على أنه ﷺ أحل مسكراً فلا يحتاج للنظر في إسناده ليحكم بضعفه أو نكارتة لمخالفة ما عليه الأمة أولاً، وما نصت عليه الآيات، والأحاديث الصحيحة المتواترة، والمشهورة المتظاهرة ثانياً، ومن ذلك الشاذ، والمنكر.

أ. الشاذ: لغة: اسم فاعل من شَذَّ، بمعنى انفرد، وشَذَّ عَنْهُ، يَشِدُّ، وَيَشُدُّ، شُدُّوْا: انْفَرَدَ عَنِ الْجُمْهُورِ وَنَدَرَ، فَهُوَ شَاذٌ، وَسَمِيَ أَهْلُ النَّحْوِ مَا فَارَقَ مَا عَلَيْهِ بَقِيَّةً بَابِهِ وَانْفَرَدَ عَنْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ شَاذًا، حَمَلًا لِهَذَا الْمَوْضِعِ عَلَى حُكْمٍ غَيْرِهِ، وَقَوْمٌ شَذَّادٌ إِذَا لَمْ يَكُونُوا فِي حَيْثِهِمْ، وَشَذَّانُ النَّاسِ: مَا تَفَرَّقَ مِنْهُمْ، وَشَذَّادُ النَّاسِ: مَنْ كَانَ فِي الْقَوْمِ لَيْسُوا فِي قِبَائِلِهِمْ، وَشَذَّادُ النَّاسِ: مَتَفَرِّقُوهُمْ، مَنْ شَذَّ مِنْهُمْ وَخَرَجَ عَنْ جَمَاعَتِهِ، وَشَذَّانُ

جَمَعُ شَادُّ، مِثْلُ شَابِّ وَشَبَّانٍ، وَيُرْوَى بِفَتْحِ الشَّيْنِ، وَهُوَ الْمُنْقَرِقُ مِنَ الْحَصَى وَغَيْرِهِ، وَقِيلَ: شُدَّانُ جَمْعُ شَادُّ، وَشُدَّانٌ عَلَى وَزْنِ فَعْلَانٍ. (٦٢)

اصطلاحاً: قال الإمام الشافعي: (لَيْسَ الشَّادُّ مِنَ الْحَدِيثِ، أَنْ يَرَوِيَ النَّقْءُ حَدِيثًا لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، إِنَّمَا الشَّادُّ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَرَوِيَ النَّقَاتُ حَدِيثًا، فَيَشِدُّ عَنْهُمْ وَاحِدًا، فَيَخَالِفُهُمْ). (٦٣) ومثاله:

قال الترمذي: حدثنا بشر بن معاذ العقدي: حدثنا عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ). (٦٤)

وصوابه ما روي عن السيدة أم المؤمنين عائشة ؓ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ فِي بَيْتِهِ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ). (٦٥) ورأى أهل العلم أَنَّ الاضطجاع بعد ركعتي الفجر مستحب، لا واجب، وحديث أبي هريرة حديث شاذ خالف فيه عبدالواحد بن زياد (٦٦) من هو أوثق منه، فرووه على الإخبار من فعله ﷺ لا بصيغة الأمر، والوجوب.

ب. المنكر: لغة: اسم مفعول من الإنكار وهو الجحود، وهو ضد الإقرار، والنون والكاف والراء أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب. (٦٧)

اصطلاحاً: هو الحديث الذي في إسناده راوٍ فحش غلطه، أو كثرت غفلاته، أو ظهر فسقه، أو هو ما رواه الضعيف مخالفاً للنقطة، أو للنقات. (٦٨) ومثاله:

قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، قَالَ: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). (٦٩)

وإنما يروى من غير وجه بلفظ آخر، قال الترمذي: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْخَلَّالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، قَالَ: (مَا كَانَ ضِحْكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا). (٧٠)

القاعدة الرابعة: عرض الحديث على الوقائع التاريخية: إذا كان في الحديث ما يدل على زمن وقوعه وكان هذا مخالفاً للمعلوم عند المحدثين من الزمن الحقيقي لتلك الواقعة حكم بضعفه، أو ضعف تلك الزيادة من أحد الرواة، ومثاله:

قال مسلم: حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: (كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثَ أَعْطِينِيهِنَّ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أَرْوَجُهَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمُعَاوِيَةَ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: نَعَمْ). (٧١)

قال النووي: (وَجْهُ الْإِشْكَالِ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ إِنَّمَا أَسْلَمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهَذَا مَشْهُورٌ، لَا خِلَافَ فِيهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ قَبْلَ ذَلِكَ بِرَمَانَ طَوِيلٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَخَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ وَابْنُ الْبُرَيْقِيِّ وَالْجُمُهورُ تَزَوَّجَهَا سَنَةَ سِتٍّ، وَقِيلَ: سَنَةَ سَبْعٍ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَاخْتَلَفُوا أَيْنَ تَزَوَّجَهَا، فَقِيلَ: بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ فُتُومِهَا مِنَ الْحَبَشَةِ، وَقَالَ الْجُمُهورُ: بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، قَالَ: وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ عَقَدَ لَهُ عَلَيْهَا هُنَاكَ، فَقِيلَ: عُثْمَانُ، وَقِيلَ: خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي بِإِدْنِهَا، وَقِيلَ: النَّجَاشِيُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَمِيرَ الْمَوْضِعِ وَسُلْطَانِهِ، قَالَ الْقَاضِي: وَالَّذِي فِي مُسْلِمٍ هُنَا أَنَّهُ زَوَّجَهَا أَبُو سُفْيَانَ غَرِيبٌ جِدًّا، وَخَبَرَهَا مَعَ أَبِي سُفْيَانَ حِينَ وَرَدَ الْمَدِينَةَ فِي حَالِ كُفْرِهِ مَشْهُورٌ، وَلَمْ يَزِدِ الْقَاضِي عَلَى هَذَا، وَقَالَ ابْنُ حَرْمٍ: هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ قَبْلَ الْفَتْحِ بِدَهْرٍ وَهِيَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَبُوهَا كَافِرٌ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ حَرْمٍ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: مَوْضُوعٌ، قَالَ: وَالْأَقْهَ فِيهِ مِنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ (٧٢) الرَّوِي عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ). (٧٣)

فهذا الحديث نقده من جهة منته باستعمال التاريخ، لأن من المعلوم أن أبا سفيان لم يسلم إلا يوم الفتح، وأم حبيبة ﷺ تزوجها النبي ﷺ قبل ذلك، وكانت في الحبشة وأمهرها النجاشي.

القاعدة الخامسة: ركاكة لفظ الحديث وبعد معناه، ومخالفته اللغة العربية: فركاكة لفظ الحديث مما لا يشبهه كلام النبوة وبعد المعنى، مما لا يقوله النبي ﷺ؛ لأن الحس والتجربة الانسانية تدل على بطلانه، وقد يُتصرف باللفظ النبوي فيروى بالمعنى فيغير لفظ النبي ﷺ، فإن كان سيئ القريحة، أو

أعجمي اللسان فقد يكون تعبيره عن معنى الحديث ركيكاً، فلا نحكم على هذا الحديث بعدم الصحة إن كان معناه صحيحاً، فهذا المقياس يركز على معنى الحديث.

فإن كان معناه مما ينتزه النبي ﷺ من التلظ به أو إرادته، سواء كان بلفظ فخم وعبارة منمقة، أو بلفظ ركيك وعبارة سقيمة، فلا ينسب للنبي ﷺ، بل يحكم عليه بالنكارة، أو الوضع، ولا شك أن هذا نظر خالص للمتن باعتبار معناه الذي يؤديه، وركاكة لفظه أمر مساعد، ودليل آخر يؤكد عدم صحته.

ومثاله: قال حمزة بن يوسف السهمي: سمعت أبا محمد البصري<sup>(٧٤)</sup>، يقول: الحسن بن علي بن زكريا أبو سعيد العدوي، أصله بصري، سكن ببغداد، كذاب على رسول الله ﷺ يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، زعم لنا أن خراشا حدثه، عن أنس بن مالك أحاديث فوق العشرة، وزعم لنا أن عروة بن سعيد حدثه، عن ابن عون نسخة، ومما حدث به لا جزاه الله خيراً من حديث شعبة، عن شيخ قد سماه لنا، عن شعبة، عن توبة العبيري، عن أنس رفعه إلى النبي ﷺ: (عليكم بالوجوه الملاح، والحدق السود فإن الله يستحي أن يعذب وجهها مليحاً بالنار)، وبأشياء كثيرة تبين كذبه على رسول الله ﷺ).<sup>(٧٥)</sup>

قال ابن حبان: (يروى عن شيوخ لم يرههم، ويضع على من رآهم الحديث).<sup>(٧٦)</sup> وقال ابن عدي: (يضع الحديث، ويسرق الحديث ويلزقه على قوم آخرين، ويحدث عن قوم لا يعرفون، وهو منهم فيهم إن الله لم يخلقهم).<sup>(٧٧)</sup> وقال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع، وأمتهم به أبو سعيد الحسن بن علي بن زكريا بن صالح ابن عاصم بن زفر العدوي، وإنما يدلسه الرواة لئلا يعرف، وهذه جنابة فيبحة منهم على الإسلام... ولقد كان جريئاً على الله ﷻ، ثم كيف يستقيم له هذا الوضع وهو يعلم أن أكثر التزك المستحسنة وجوههم يموثون كفاراً ويدخلون النار).<sup>(٧٨)</sup>

ومثاله: قال ابن عدي: حدثنا عمر بن سنان: حدثنا عباس بن الوليد الخلال: حدثنا عبد السلام بن عبد القدوس: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: (أربع لا يشبعن من أربع؛ أرض من مطر، وأنتى من ذكر، وعين من نظر، وطالب علم من علم بن عروة وابن أبي عبله الأشياء الموضوعة لا يحل الاحتجاج به بحال).<sup>(٧٩)</sup>

قال العقيلي: (لا يتابع على شيء من حديثه، وليس ممن يقيم الحديث).<sup>(٨٠)</sup> وقال ابن حبان: (شيخ يروي عن هشام بن عروة، وابن أبي عبله الأشياء الموضوعة، لا يحل الاحتجاج به بحال).<sup>(٨١)</sup> وقال علي القاري:

(وَمِنْهَا رَكَاكَةُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ وَسَمَاجَتُهَا بِحَيْثُ يَمُجُّهَا السَّمْعُ وَيَدْفَعُهَا الطَّبَعُ، كَحَدِيثِ: أَرْبَعٌ لَا تَشْبَعُ مِنْ أَرْبَعٍ؛ أُثْنَى مِنْ ذَكَرٍ، وَأَرْضٌ مِنْ مَطَرٍ، وَعَيْنٌ مِنْ نَظَرٍ، وَأُذُنٌ مِنْ خَبْرٍ).<sup>(٨٢)</sup>

**القاعدة السادسة: اشتغال الحديث على أمر منكر أو مستحيل:** والمراد بالمستحيل ما هو مستحيل في ذاته، وما هو مستحيل نسبة للبشر، وإن كان ليس مستحيلاً في قدرة الله ﷻ كذلك النكارة يراد بها ما ينكر صدوره عن النبي ﷺ، أو غيره من الأنبياء؛ لأن إيمانهم بالله ﷻ يمنع من نسبة المنكر لأحد منهم، ويشمل ما تنكره عقول الناس، وما عرفوه من شرع الله تعالى، أو ما علم بتجربتهم في الحياة من نظام الكون وأسراره وسننه، ولا شك أن وجود ذلك الأمر المنكر، أو المستحيل في حديث ما كاف بالحكم عليه بالوضع، فلا يمكن أن ينطق به النبي ﷺ، ويستثنى من ذلك المعجزات، والكرامات الثابتة، فلا يكفي في ثبوتها الحديث الآحاد، وإنما بالتواتر، وهو ما يرويه جمع غير يستحيل تواطؤهم على الكذب والاختلاف، ومثاله:

قال ابن الجوزي: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سَلْمُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ غَالِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (رَأَيْتُ رَبِّي ﷻ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ عَلَيْهِ إِزْرٌ، وَهُوَ يَقُولُ: قَدْ سَمَحْتُ، قَدْ غَفَرْتُ، إِلَّا الْمَظَالِمَ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةَ الْمُرْدَلِفَةِ لَمْ يَصْلُدْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَتَنْصَرِفُ النَّاسُ إِلَى مَنَى).<sup>(٨٣)</sup>

قال الذهبي: (فقبح الله من وضعه).<sup>(٨٤)</sup> وهو حديث مردود المتن والسند؛ لأنه جعل الخالق ﷻ كالمخلوقين يركب على جمل، ويلبس الإزار، وهذا مستحيل، ومخالف لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (الشورى: ١١).

## الخاتمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى.

توصل البحث لجملة من النتائج نوجزها على النحو الآتي:

-لم تقتصر عناية المحدثين على معرفة الإسناد فنظروا إلى المتن وحكموا ببطلانه، أو استحالاته، وسموها بمصطلحات متعددة؛ كالشنوذ والنعارة والإدراج والاضطراب والقلب والتصحيف والتحرير، وتعرف بمقارنة المتن ومعرفة معانيها، فإن كانت موافقة للعقل المعتد به في الدين، واستكملت شروط الصحة الأخرى، وغير مخالفة للقرآن الكريم قبلت، وإلا رُدَّت.

-النقد العقلي للحديث النبوي الشريف: هو تمييز الحديث الصحيح من الضعيف، والحكم على الرواة توثيقاً وتخريجاً، والدافع له تمييز الخبيث من الطيب منه، وبدأ التقيب فيه في حياته ﷺ، فاقترصر على سؤال النبي ﷺ، وكان على نطاق ضيق جداً، للتوثيق والطمأنينة القلبية.

-كانت حاجة المحدثين الأوائل إلى استعمال مقاييس النقد الحديثي نادرة، ولقلة استعمالها توجي بأنها غير موجودة، واستعملت متأخرة نسبياً، فعرض ما يجدونه من روايات عليها، ولمعرفة مختلفها تتبعوا أسماء الرواة ونظروا في متن الحديث وحكموا على أحاديثهم بالضعف أو الوضع، وسحب ذلك الحكم على مروياته المخالفة للقرآن والسنة، أو ما عرف من أحكام الدين، ولا يحكم على كل أحاديثهم، فيستشهد ببعض الضعاف عند ثبوت أصلها من طريق آخر، فقبلت رواية الضعفاء في المتابعات والشواهد، لا التأصيل.

-يمكن استنباط مقاييس النقد عند المحدثين فالنبي ﷺ لا يأتي بما يناقض القرآن الكريم صراحة، ولا يناقض أحكامه التي بينها لعامة المسلمين ما لم يكن نسخاً، وأبرز هذه القواعد:

١. عرض الحديث على القرآن الكريم، فإن كان مخالفاً مخالفة لا يمكن الجمع بينهما، ولا معرفة المتأخر للحكم بنسخ المتقدم رد الحديث، وحكم عليه بالضعف، أو النكارة، أو الوضع.

٢. عرض روايات الحديث الواحد بعضها على البعض الآخر، ويتبين للمحدث الناقد أموراً لن يعرفها لو لم يستعرض الروايات المتعددة، فيتبين له بعض الألفاظ المدرجة في المتن، أو أنّ فيه اضطراباً يمنع ترجيح رواية على أخرى، أو قلباً، أو تصحيحاً، أو تحريفاً أخل به.
٣. عرض السنة بعضها على بعض، فلا يقبل حديث مخالفاً للسنة الصريحة الثابتة عندهم، وإن اختلفوا في مدى الأخذ بها وتطبيقها على أفراد الأحاديث، فما مقياسهم في جعل هذه السنة صريحة ثابتة، ما دام من مقاييسهم عرض السنة على السنة، فلعل ما أنكروه أولى مما قبلوه. ٤. عرض متن الحديث على الوقائع والمعلومات التاريخية، فإن كان في الحديث ما يدل على زمن وقوعه وكان هذا مخالفاً للمعلوم سلفاً عند المحدث من الزمن الحقيقي لتلك الواقعة حكم بعدم صحة الحديث كله أو تلك الزيادة من أحد الرواة، وأمكن فصلها عن بقية الحديث.
٥. ركاقة لفظ الحديث وبعد معناه، ومخالفته اللغة العربية، فركاقة لفظه مما لا يشبهه كلام النبوة وبعد المعنى، والحس والتجربة الانسانية تدل على بطلانه، فقد يُنصرفُ في لفظه فيروى بالمعنى فيغير معناه، فلا نحكم بضعفه إن كان معناه صحيحاً، وهذا نظر خالص للمتن باعتبار معناه الذي يؤديه، وركاقة لفظه أمر مساعد، ودليل آخر يؤكد عدم صحته.
٦. اشتغال الحديث على أمر منكر أو مستحيل نسبة للبشر، وإن كان غير مستحيل في قدرة الله ﷻ، والنعارة ما ينكر صدوره عن النبي ﷺ؛ لأنّ إيمانه بالله تعالى يمنع من نسبة المنكر إليه، وتخرج عنها المعجزات، والكرامات الثابتة بالتواتر، لا بالأحاد.

## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢.

- آداب الشافعي ومناقبه لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تقديم محمد زاهد بن الحسن الكوثري، وتحقيق عبدالغني عبدالخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١-٦٧٦هـ)، تحقيق عبدالباري فتح الله السلفي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، السعودية، ط١، (١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لأبي الحسن نور الدين علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري (ت١٠١٤هـ)، تحقيق محمد الصباغ، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة لعبدالرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (ت١٣٨٦هـ)، المطبعة السلفية، عالم الكتب، بيروت، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، المعروفة بألفية العراقي، لأبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت٨٠٦هـ)، تحقيق العربي الدائر الفرياطي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، السعودية، ط٢، (١٤٢٨هـ).
- التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت٨١٦هـ)، تحقيق جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح لأبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت٨٠٦هـ)، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، ومحمد عبدالمحسن الكتبي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط١، (١٣٨٩هـ-١٩٦٩م).
- الجامع الكبير، المعروف بسنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبدالباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، (١٣٩٥هـ-١٩٧٥م).

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المعروف بصحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي مولاهم (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، المصورة عن السلطانية، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، ط ١، (١٤٢٢هـ).
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- الرسالة للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي المطلبي القرشي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط ١، (١٣٥٨هـ-١٩٤٠م).
- الروض الداني، المعروف بالمعجم الصغير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط ١، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرُوْجْردي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
- السنن الكبرى لأحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق حسن عبدالمنعم شلبي، إشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية لمحمد بن عيسى بن سَورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق سيد بن عباس الجليمي، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، ط ١، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
- الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط ١، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
- الطبقات الكبرى لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم، البصري البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١، (١٩٦٨م).
- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق أبو عائش عبدالمنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط ١، (٢٠٠١م).

- الفصل للوصل المدرج في النقل لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط ١، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الفوائد لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبدالله البجلي الرازي الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، (١٤١٢هـ).
- الفوائد لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبدالله البجلي الرازي الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، (١٤١٢هـ).
- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود، وعبدالفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- الكفاية في علم الرواية لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- المجتبى من السنن، المعروف بسنن النسائي، لأحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط ١، (١٣٩٦هـ).
- المستدرک علی الصحیحین لمحمد بن عبدالله بن محمد الضبي الطهماني الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، (١٤١١هـ-١٩٩٠م).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، المعروف بصحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المصنف لعبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، (١٤٠٣هـ).

- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وعبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- المغني في الضعفاء لأبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، (د. ط)، (د. ت).
- المقنع في علوم الحديث لعمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق عبدالله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط ١، (١٤١٣هـ).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، (١٣٩٢هـ).
- الموضوعات لجمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، ومحمد عبدالمحسن، صاحب المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط ١، ج ١-٢: (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م)، ج ٣: (١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).
- الموضوعات للحسن بن محمد بن الحسن العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق نجم عبدالرحمن خلف، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ٢، (١٤٠٥هـ).
- النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ط ١، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، (٢٠٠٣م).
- تاريخ التراث العربي (علوم القرآن والحديث-التدوين التاريخي-الفقه-العقائد)، للدكتور فؤاد سزكين، نقله للعربية د. محمود فهمي حجازي، مراجعة: د. عرفة مصطفى، ود. سعيد عبدالرحيم، ووضع فهرسه الدكتور عبدالفتاح محمد الحلو، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (١٤١١هـ-١٩٩١م).
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، (د. ط)، (د. ت).

- تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي، ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، (١٢٧١هـ-١٩٥٢م).
- تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قَائمَاز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للأمير محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، تحقيق أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
- دلائل النبوة لأحمد بن الحسين بن علي الخُسْرُوْجْردي الخراساني البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق الدكتور عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط١، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
- دلائل النبوة لأبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، تحقيق الدكتور محمد رواس قلعه جي، وعبدالبر عباس، دار النفائس، بيروت، ط٢، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- سنن ابن ماجه لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه (ت٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السَّجِسْتَانِي (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- سنن الدارمي لعبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل الدارمي التميمي السمرقندي (ت٢٥٥هـ)، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، السعودية، ط١، (١٤١٢هـ-٢٠٠٠م).
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، تحقيق موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، الرياض، السعودية.

- شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، (١٤١٥هـ-١٩٩٤م).
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
- علل الترمذي الكبير لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، ترتيب أبو طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط ١، (١٤٠٩هـ).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، (١٣٧٩هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب.
- فتح المغيـث شرح ألفية الحديث لأبي الخير شمس الدين محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، (١٤٠٣هـ).
- لسان العرب لجمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، الأتصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، (١٤١٤هـ).
- لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط ١، (٢٠٠٢م).
- مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط ٥، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
- معرفة أنواع علوم الحديث لأبي عمرو تقي الدين عثمان بن عبدالرحمن، ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

-ميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، (١٣٨٢هـ-١٩٦٣م).  
-تزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط ٣، (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).

### هوامش البحث

- (١) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الرقائق: باب الأُدعيّة: ٣/ح(٩٧٤).
- (٢) الرسالة لأبي عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي المطلبي القرشي (ت ٢٠٤هـ): ٣٩٨.
- (٣) ينظر: الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة لعبدالرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ): ٥.
- (٤) أخرجه من هذا الطريق: الطبراني في المعجم الأوسط: ٦/ح(٥٩٩٦)، وقال: (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا التَّمَامِ إِلَّا كَهَمْسٍ، وَلَا عَنْ كَهَمْسٍ إِلَّا مُعْتَمَرٌ، تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى)، وفي المعجم الصغير: ٢/ح(٩٤٨)، وقال: (لَمْ يَرَوْهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا التَّمَامِ إِلَّا كَهَمْسٍ، وَلَا عَنْ كَهَمْسٍ إِلَّا مُعْتَمَرٌ تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى). وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة: ح(٢٧٥). والبيهقي في دلائل النبوة: الشامل ونحوها: باب ما جاء في شهادة الضبِّ لِنَبِيِّنَا ﷺ بِالرِّسَالَةِ: ٦/٣٦، وقال: (قَدْ أَخْرَجَهُ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْمُعْجَزَاتِ بِالْإِجَازَةِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِيِّ الْحَافِظِ، فَقَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظِ، يَذْكُرُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ السُّلَمِيِّ حَدَّثَهُمْ فَذَكَرَهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ أَبُو أَحْمَدَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السُّلَمِيُّ، كَانَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى يُحَدِّثُ بِهَذَا مَقْطُوعًا، وَحَدَّثَنَا بِطُولِهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ مَعَ رَعِيْفِ الْوَرَّاقِ، قُلْتُ: وَرَوَى ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ أُمَّثْلُ الْإِسْنَادِ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).
- (٥) ينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي (ت ٧٤٨هـ): ٣/الترجمة: (٧٩٦٤)، والمغني في الضعفاء: ٢/الترجمة: (٥٨٣٧). ولسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ): ٧/الترجمة: (٧١٨٤).
- (٦) أخرجه من هذا الطريق: تمام الرازي في فوائده: ١/ح(٢٠١).
- (٧) ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي: ٣/الترجمة: (٧٩٧٠)، والمغني في الضعفاء: ٢/الترجمة: (٥٨٤٩). ولسان الميزان للحافظ ابن حجر: ٣/الترجمة: (٧١٩٧).
- (٨) ينظر: ميزان الاعتدال: ٤/الترجمة: (٨٠٥٨)، والمغني في الضعفاء: ٢/الترجمة: (٥٩٠٥). ولسان الميزان: ٧/الترجمة: (٧٣٠٦).

- (<sup>٩</sup>) اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي (ت ٧٧٤هـ): ٤٣.
- (<sup>١٠</sup>) اختصار علوم الحديث لابن كثير: ٥٦.
- (<sup>١١</sup>) ينظر: الأنوار الكاشفة للمعلمي: ٦-٧.
- (<sup>١٢</sup>) الكفاية في علم الرواية لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): ٤٢٩.
- (<sup>١٣</sup>) مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ): ٣٥١.
- (<sup>١٤</sup>) ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: ١٧.
- (<sup>١٥</sup>) ينظر: لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الرويفعي (ت ٧١١هـ): ٣/٤٢٥، مادة: (نقد).
- (<sup>١٦</sup>) ينظر: مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥-٧.
- (<sup>١٧</sup>) مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: مقدمة المحقق: ب.
- (<sup>١٨</sup>) أخرجه مسلم: (١٥) كتاب الحج: (١٩) بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ : ٨٨٦/٢، ح (١٢١٨).
- (<sup>١٩</sup>) أخرجه البخاري: (٣) كتاب العلم: بَابُ التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ: ٢٩/١، ح (٨٩).
- (<sup>٢٠</sup>) أخرجه البخاري: (٤٥) كتاب في اللقطة: بَابُ كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ: ٣/١٢٥، ح (٢٤٣٤).
- (<sup>٢١</sup>) أخرجه البخاري: (٣) كتاب العلم: بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ: ٣٤/١، ح (١١٣).
- (<sup>٢٢</sup>) أخرجه الدارمي في سننه: المقدمة: بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ: ١/٤٢٩، ح (٥٠١). والحاكم النيسابوري في المستدرک علی الصحیحین: کتاب العلم: ١/١٨٦، ح (٣٥٧)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ أَصْلٌ فِي نَسْخِ الْحَدِيثِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ اِحْتَجَّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ إِلَّا عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ قَيْسٍ وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَأَبْنُهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الدَّمَشْقِيُّ أَحَدُ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ)، وقال الذهبي في التلخيص -المطبوع بهامش المستدرک-: (صحيح).
- (<sup>٢٣</sup>) ينظر: تاريخ التراث العربي (علوم القرآن والحديث-التدوين التاريخي-الفقه-العقائد) للدكتور فؤاد سزكين: ١/١١٩.
- (<sup>٢٤</sup>) النسخ لغة: إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه؛ قال تعالى: ﴿مَا نَسَخْنَا مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (البقرة: ١٠٦)، فالآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة، والنسخ تبديل الشيء من الشيء وهو غيره، ونسخ الآية بالآية: إزالة مثل حكمها، فمعناه الإزالة والنقل، وفي الشرع: أن يرد دليل شرعي متراخياً عن دليل شرعي، مقتضياً خلاف حكمه، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا، وبيان لمدة الحكم، بالنظر إلى علم الله تعالى. ينظر: لسان العرب: ٣/٦١، مادة: (نسخ). والتعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ): ٢٤٠.
- (<sup>٢٥</sup>) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): ٢/١٨٥، ح (١٥٦٢).

- (٢٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ): الفصل التاسع في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب: ١/٣٨٤-٤٦٤.
- (٢٧) الموضوعات للحسن بن محمد بن الحسن العدوي القرشي الصغاني الحنفي (ت ٦٥٠هـ): ٧٦، ح (١٣٥).
- (٢٨) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ): ٢٩١، ح (٧٠).
- (٢٩) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات: كتاب الفضائل والمثالب: باب إسلام أمينة بنت وهب: ١/٢٦٤.
- (٣٠) روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : (استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي). أخرجه مسلم: (١١) كتاب الجنائز: (٣٦) باب استئذان النبي ﷺ ربه ﷺ في زيارة قبر أمه: ١/٦٧١، ح (٩٧٦).
- (٣١) الموضوعات لابن الجوزي: ١/٢٨٤.
- (٣٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: (١٨) كتاب العتق: ذكر الاختلاف على مجاهد في حديث أبي هريرة في ولد الرزنا: ٥/ح (٤٩٠٣-٤٩٠٤-٤٩٠٥-٤٩٠٦-٤٩٠٧-٤٩٠٨). والطبراني في المعجم الأوسط: ١/٢٦٢، ح (٨٥٨)، وقال: (لم يزور هذا الحديث عن إبراهيم إلا عمرو).
- (٣٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند المكثرين من الصحابة: مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ١٣/ح (٨٠٩٨). وأبو داود: (٢٨) كتاب العتق: باب في عتق ولد الرزنا: ٤/ح (٣٩٦٣). والنسائي في السنن الكبرى: (١٨) كتاب العتق: ذكر الاختلاف على مجاهد في حديث أبي هريرة في ولد الرزنا: ٥/ح (٤٩٠٩).
- (٣٤) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار: باب بيان مشكل ما رواه أبو هريرة عنه رضي الله عنه ، أنه قال: (ولد الرزنا شر الثلاثة): ٢/ح (٩١٠). والبيهقي في السنن الكبرى: (٦٣) كتاب الأيمان: باب ما جاء في ولد الرزنا: ١٠/ح (١٩٩٩١)، وقال: (سلمة بن الفضل الأبرش يزوي مناكير، وقد روي عن أبي سليمان الشامي، وهو بُرد بن سنان عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها مُرسلاً في إعتاق ولد الرزنا).
- (٣٥) الموضوعات لابن الجوزي: ٣/١١١.
- (٣٦) لسان العرب لابن منظور: ٢/٢٦٩، مادة: (درج).
- (٣٧) معرفة أنواع علوم الحديث لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ): ٩٥. وينظر: اختصار علوم الحديث: ٧٣. وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (ت ٩١١هـ): ١/٣١٤.
- (٣٨) أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل: ١٥٨-١٥٩، ح (٨).
- (٣٩) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي: ١٥٩.

- (<sup>٤٠</sup>) أخرجه البخاري: (٤) كتاب الوضوء: بَابُ غَسَلِ الْأَعْقَابِ: ١/ح(١٦٥). ومسلم: (٢) كتاب الطهارة: (٩) بَابُ وُجُوبِ غَسَلِ الرَّجُلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا: ١/ح(٢٤٢). وينظر: فتح المغيبي شرح ألفية الحديث لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ): ١/٢٢٨. وتوضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني الصنعاني الأمير (ت ١١٨٢هـ): ٢/٥٥-٥٦.
- (<sup>٤١</sup>) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ١/٥٤٤، مادة: (ضرب).
- (<sup>٤٢</sup>) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ): ٩٣-٩٤. وإرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ للنووي (٦٣١-٦٧٦هـ): ١/٢٥٣. وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي: ١/٣٠٨.
- (<sup>٤٣</sup>) أخرجه عبدالرزاق الصنعاني في مصنفه: كتاب فضائل القرآن: بَابُ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَفَضْلِهِ: ٣/ح(٥٩٩٧).
- (<sup>٤٤</sup>) علل الترمذي الكبير لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ): ٣٥٨، ح(٦٦٥).
- (<sup>٤٥</sup>) تدريب الراوي للسيوطي: ١/٣١٢.
- (<sup>٤٦</sup>) أخرجه بها اللفظ: الترمذي: (٥) أَبْوَابُ الزَّكَاةِ: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ: ٣/ح(٦٥٩-٦٦٠)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، وَأَبُو حَمْرَةَ مَيِّمُونَ الْأَعْوَرُ يُضَعَّفُ، وَرَوَى بَيَّانٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ).
- (<sup>٤٧</sup>) أخرجه بهذا اللفظ: ابن ماجه: (٨) كِتَابُ الزَّكَاةِ: (٣) بَابُ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ لَيْسَ بِكَثْرٍ: ١/ح(١٧٨٩).
- (<sup>٤٨</sup>) تدريب الراوي للسيوطي: ١/٣١٢.
- (<sup>٤٩</sup>) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ١/٦٨٧-٦٨٨، مادة: (قلب).
- (<sup>٥٠</sup>) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ): ١/١٢٩.
- (<sup>٥١</sup>) أخرجه بهذا اللفظ: مسلم: (١٢) كتاب الزكاة: (٣٠) باب فضل إخفاء الصدقة: ٢/٧١٥، ح(١٠٣١).
- (<sup>٥٢</sup>) أخرجه بهذا اللفظ: البخاري: (١٠) كتاب الأذان: بَابُ مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضَلَ الْمَسَاجِدِ: ٢/١٣٨، ح(٦٦٠).
- (<sup>٥٣</sup>) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر: ٢/١٤٦.
- (<sup>٥٤</sup>) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٩/١٨٧، مادة: (صحف).
- (<sup>٥٥</sup>) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): ٩٦.
- (<sup>٥٦</sup>) أخرجه بهذا اللفظ: الإمام أحمد في مسنده: مسند الأنصار: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: ٣٥/٤٨٤، ح(٢١٦٠٨).

- (٥٧) أخرجه بهذا اللفظ: الإمام أحمد في مسنده: مسند الأتصار: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: ٤٩٧/٣٥، ح(٢١٦٣٢).
- والبخاري: (١٠) كِتَابُ الْأَذَانِ: بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ: ١/ح(٧٣١)، وفي (٧٨) كِتَابُ الْأَدَبِ: بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَضْبِ وَالشَّدَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ: ٨/ح(٦١١٣)، وفي (٩٦) كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَغْنِيهِ: ٩/ح(٧٢٩٠). ومسلم: (٦) كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: (٢٩) بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي بَيْتِهِ، وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ: ١/ح(٧٨١). وينظر: تدريب الراوي: ٦٤٩/٢.
- (٥٨) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٤١/٩، مادة: (حرف).
- (٥٩) ينظر: نزهة النظر للحافظ ابن حجر: ٩٦.
- (٦٠) أخرجه بهذا اللفظ: مسلم: (٣٩) كتاب السلام: (٢٦) بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابِ التَّدَاوِيِّ: ٤/ح(٢٢٠٧).
- (٦١) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ): ٢٢-٢٢٣. وينظر: المقنع في علوم الحديث لعمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ): ٤٧٣/٢.
- (٦٢) ينظر: لسان العرب: ٤٩٤/٣، مادة: (شذذ).
- (٦٣) ينظر: آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم: ١٧٦-١٧٩. ومعرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح: ٧١-٧٤.
- (٦٤) أخرجه ابن ماجه: (٥) كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةِ فِيهَا: بَابُ مَا جَاءَ فِي الضَّجَعَةِ بَعْدَ الْوُثْرِ وَبَعْدَ رُكْعَتِي الْفَجْرِ: ١/ح(١١٩٩). وأبو داود: (٥) بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ التَّطَوُّعِ وَرُكْعَاتِ السُّنَّةِ: بَابُ الْإِضْطِجَاعِ بَعْدَهَا: ٢/ح(١٢٦١).
- والترمذي: (٢) أبواب الصلاة: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِضْطِجَاعِ بَعْدَ رُكْعَتِي الْفَجْرِ: ١/٢٨١، ح(٤٢٠)، وقال: (وفي الباب عن عائشة، حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ).
- (٦٥) أخرجه البخاري: (١٠) كتاب الأذان: بَابُ مَنْ انْتَهَرَ الْإِقَامَةَ: ١/ح(٦٢٦). ومسلم: (٦) كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: (١٧) بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رُكْعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوُثْرَ رُكْعَةٌ، وَأَنَّ الرُّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ: ٥١١/١، ح(٧٤٣).
- (٦٦) قال الحافظ ابن حجر في التقریب: الترجمة: (٤٢٤٠): (ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال).
- (٦٧) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ١٠٠٩. ومختار الصحاح: ٤٩٤، مادة: (نكر).
- (٦٨) ينظر: نزهة النظر للحافظ ابن حجر: ٤٧-١٤.
- (٦٩) أخرجه الترمذي: (٤٦) أبواب المناقب: بَابُ فِي بَشَاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ: ٥/ح(٣٦٤١)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ). ومداره على عبدالله بن لهيعة، وهو صدوق، خَلَطَ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُنْبِهِ، وَرَوَايَةُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ أَعْدَلُ مِنْ غَيْرِهِمَا، وَلَهُ فِي مُسْلِمٍ بَعْضُ شَيْءٍ مَقْرُونٌ. ينظر: تقریب التهيب للحافظ ابن حجر: الترجمة: (٣٥٦٣).

- (٧٠) أخرجه الترمذي: (٤٦) أبواب المناقب: بَابٌ فِي بَشَاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ: ٥/٦٠١، ح(٣٦٤٢)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ)، وفي الشرائع المحمدية: بَابٌ مَا جَاءَ فِي ضَحِكِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ١٨٧، ح(٢٢٩)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ).
- (٧١) أخرجه مسلم: (٤٤) كتاب فضائل الصحابة: (٤٠) بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ: ٤/١٩٤٥، ح(٢٥٠١).
- (٧٢) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٦٧٢): (صَدُوقٌ يَغْلُظُ، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ اضْطِرَابٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كِتَابٌ). وقال عن أبي زميل سماك بن الوليد: الترجمة: (٢٦٢٨): (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ).
- (٧٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ): ٦٣/١٦.
- (٧٤) أبو محمد الحسن بن علي بن عمرو بن غلام الزهري البصري، الحافظ، كان حمزة بن يوسف السهمي يسأله عن الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ صَخْرٍ فِي أَمَالِيهِ، لَمْ أَظْفَرْ لَهُ بِذِكْرِ فِي التَّوَارِيخِ الَّتِي عِنْدِي (ت ٣٧٥هـ). ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي: ٨/الترجمة: (١٩١).
- (٧٥) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل: ٢١١، ح(٢٨٤).
- (٧٦) المجروحين لابن حبان: ١/الترجمة: (٢٢٠).
- (٧٧) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني: ٣/الترجمة: (٤٧٤).
- (٧٨) ينظر: الموضوعات لابن الجوزي: ١/١٦١.
- (٧٩) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: ٧/الترجمة: (١٤٨٣)، وقال: (وَلِعَبْدِالسَّلَامِ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ، وَعَامَّةٌ مَا يَرُويهِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُالسَّلَامِ هَذَا، عَنِ الْأَعْمَشِ أَحَادِيثَ مُنَاكِيرٍ).
- (٨٠) الضعفاء الكبير للعقيلي: ٣/الترجمة: (١٠٣١).
- (٨١) المجروحين لابن حبان: ٢/الترجمة: (٧٦٤).
- (٨٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعلي بن محمد الملا الهروي الفاري (ت ١٠١٤هـ): ٤٦٢.
- (٨٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات: الباب الرابع: كتاب التوحيد: ١/١٢٤-١٢٥، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ لَا يَشْكُ أَحَدٌ فِي أَنَّهُ مَوْضُوعٌ مُحَالٌّ، وَلَا يَحْتَاجُ لِاسْتِحَالَتِهِ أَنْ يُنْظَرَ فِي رِجَالِهِ، إِذْ لَوْ رَوَاهُ النَّقَاتُ كَانَ مَرْدُودًا، وَالرَّسُولُ مُنْزَعًا أَنْ يَحْكِيَ عَنِ اللَّهِ ﷻ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرُ رِجَالِهِ مَجَاهِيلٌ وَفِيهِمْ ضَعْفَاءٌ).
- (٨٤) تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي للذهبي: ٢٥، ح(٢٣).